أو درهماً أو أقلّ أو أكثرِ على أنه إن تَمّ َ البيعُ حُسِب ذلك من الثمنِ وإن لم يَتِمّ كان للبائع . وفي الحديث : " نُهَي عن بيع العُربان " . قال أبو داود ِ قال " ابو مالك : هو أن يَشتري الرجلُ العبدَ او يتكارَى الدابّة ثم يقول : أعطيتُك ديناراً على أني إن تركت السلعة او الدابة فما أعطيتُك فلَكً " .

و (أعَرَب) و (عَرّ َب) إذا أعطى العُربانِ عن الفرّاء . وعن عطاءٍ " أنه كان ينتهى عن الإعراب في البيع " .

(عرقب) : .

(العُرقوب) : عصَب موتّ َر خلفَ الكعبيْن . وقوله عليه السلام : " ويلٌ للعراقيب من النار " ِ تحذيرٌ من تَرْكها غيرَ مغسولة .

(عرج) : .

(العَرْج) بسكون الراء : من مراحل طريق المدينةِ ويقال : مررت به فما (عرّجت عليه) أي ما وقفت عنده ِ ومنه : " المعتكِف يمرّ بمريض فيَسأل عنه ولا يعَرّج عليه " .

و (انعَرج) عن الطريق : مال عنهِ ومنه (العُرجون) أصلُ الكِباسةِ لا نعِراجه (117 / أ) واعوجاجه .

(عرفج) : .

(العَرْفَج) : نبتْ ِ وهو من دِقّ الحَطَب سريعُ الالتهابِ ولا يكون له جَمْرِ وبواحده سُمي (عَرْفَجةُ) ابن أسعدَ بنِ كرِبٍ الذي أصيب أنفه يوم الكُلابِ بالضم .

(عرر) : .

(المَعَرّ َة) : المَساءة والأذى ِ مَفْعَلةٌ ِ من